

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الإسلام أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنُ تَيمِيَّةَ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: «اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ مُخَالَفَةُ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ»:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْمَلَ لَنَا دِينَنَا، وَأَتَمَّ عَلَيْنَا نِعْمَتَهُ، وَرَضِيَ لَنَا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَمْرَنَا أَنْ نَسْتَهْدِيهِ صِرَاطَ الْمُسْتَقِيمِ: صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِمْ، غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ: الْيَهُودُ، وَلَا الظَّالِمِينَ: النَّصَارَى، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالدِّينِ الْقَيِّمِ، وَالْمَلَةُ الْخَيْرِيَّةُ، وَجَعَلَهُ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ؛ أَمْرَ بِاتِّبَاعِهَا، وَأَمْرَهُ بِأَنْ يَقُولَ: ﴿هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَّمِنْ أَتَبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيَّاً؛ وَبَعْدُ:

فَإِنَّمَا كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُ - إِمَّا مُبْتَدَئًا، وَإِمَّا مُجِيئًا - عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْكُفَّارِ فِي أُعْيَادِهِمْ، وَأَخْبَرْتُ بِبَعْضِ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَثْرِ الْقَدِيمِ، وَالدَّلَالَةِ الْشَّرِعِيَّةِ، وَبَيَّنَتْ بَعْضَ حِكْمَةِ الشَّرِعِ فِي مُجَانَّبَةِ الْكُفَّارِ: مِنَ الْكُتَابِيَّينَ وَالْأُمَّيْمِينَ، وَمَا جَاءَتِ بِهِ الشَّرِيعَةُ مِنْ مُخَالَفَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْأَعْاجِمِ^[١].

الشرح

قال فضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلِي وَأَسْلِمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، خَاتَمِ النَّبِيِّنَ، وَإِمامِ الْمُتَقِّينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

[١] إِمَّا مُجَانَّبَةُ الْكُفَّارِ مُطْلَقاً فَغَيْرُ مُشْرُوعٍ، وَلَكِنْ يُخَالَطُهُمُ الْمُسْلِمُ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وإِنْ كَانَتْ هَذِهِ قَاعِدَةً عَظِيمَةً مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ، كُثُرَةُ الْشَّعَبِ، وَأَصْلًا جَامِعًا مِنْ أُصْوَهَا، كَثِيرُ الْفُرُوعِ -لَكِنِّي نَبَهْتُ عَلَى ذَلِكَ بِمَا يَسِّرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَتَبْتُ جَوَابًا فِي ذَلِكَ لَمْ يَخْضُرْنِي السَّاعَةَ^[١]، وَحَصَّلَ بِسَبِبِ ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا قَدَرَهُ اللَّهُ سَبَحَانَهُ^[٢]، ثُمَّ بَلَغَنِي بِآخَرَةِ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ اسْتَغْرَبَ ذَلِكَ وَاسْتَبَعَدَهُ؛ لِمُخَالَفَةِ عَادَةِ قَدْ نَشَؤُوا عَلَيْهَا، وَتَمَسَّكُوا فِي ذَلِكَ بِعُمُومَاتِ إِطْلَاقَاتٍ اعْتَدُوا عَلَيْهَا، فَاقْتَضَانِي بَعْضُ الْأَصْحَاحِ أَنْ أُعْلِقَ فِي ذَلِكَ مَا يَكُونُ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَصْلِ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ؛ لِكُثْرَةِ فَائِدَتِهَا، وَعُمُومِ الْمَنْفَعَةِ بِهَا، وَلِمَا قَدْ عَمِّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ مِنَ الْاِبْتِلَاءِ بِذَلِكَ، حَتَّى صَارُوا فِي نَوْعِ جَاهِلِيَّةٍ^[٣]، فَكَتَبْتُ مَا حَضَرْنِي السَّاعَةَ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ اسْتُوْفِيَ مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ وَكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَاسْتُقْرِيرِتِ الْأَثَارِ فِي ذَلِكَ؛ لَوْجَدَ فِيهِ أَكْثَرُ مَا كَتَبْتُهُ.

وَلَمْ أَكُنْ أَظْنَ أَنَّ مَنْ خَاضَ فِي الْفَقْهِ، وَرَأَى إِيمَاءَاتِ الشَّرِيعَةِ وَمَقَاصِدَهُ، وَعِلْلَةِ الْفَقَهَاءِ وَمَسَائِلَهُمْ: يَشْكُ فِي ذَلِكَ؛ بَلْ لَمْ أَكُنْ أَظْنَ أَنَّ مَنْ وَقَرَ الإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ، وَخَلَصَ

[١] وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ رَحْمَهُ اللَّهُ اسْتَغْنَى بِهَذَا عَمَّا كَتَبَهُ أَوْلَى.

[٢] هَذَا مِنْ بَرَكَاتِ شِيخِ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ؛ فَإِنَّ كِتَابَاتِهِ هَا تَأْثِيرٌ فِي الْأُمَّةِ، وَهَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعَبْدِ؛ أَنْ يَكُونَ لِكَلَامِهِ وَكِتَابَاتِهِ تَأْثِيرٌ، بَلْ إِنَّ شِيخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزَ بْنَ مُطَوْعَ رَحْمَهُ اللَّهُ قَالَ: إِنْ هَذِهِ تُعدُّ مِنْ كَرَامَاتِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنَ سَيْمِيَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ، لِكَوْنِهِ يُؤْثِرُ فِي الْقُلُوبِ وَيُقْبِلُ، وَكَوْنِهِ يَؤْلِفُ هَذِهِ الْمُؤْلِفَاتِ الْكَثِيرَةِ الْعَظِيمَةِ فِي هَذَا الْعُمُرِ الْقَلِيلِ.

[٣] مَسَأَلَة: قَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنَّ الْقَرْنَ الَّذِي نَعِيشُ فِيهِ جَاهِلِيَّةً أَعْظَمُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى؛ فَنَقُولُ: وَصْفُ هَذَا الْقَرْنِ بِأَنَّهُ أَعْظَمُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى، قَدْ يَكُونُ مُبَالَغَةً، وَقَدْ يَكُونُ حَقًّا فِي بَعْضِ الْجِهَاتِ، فَمَثَلًا: بَعْضُ الْجِهَاتِ مَثَلُ: الشُّيُوخِيَّةُ، جَاهِلِيَّتُهُمْ أَعْظَمُ، أَمَّا وَصْفُ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بِذَلِكَ فَهُوَ مُبَالَغَةٌ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَيْسَ أَكْثَرُ جَاهِلِيَّةً.

وخلَّصَ إِلَيْهِ حَقِيقَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ دِينَ اللَّهِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ سُواهُ، إِذَا ثُبِّثَ عَلَى هَذَا النُّكْتَةِ، إِلَّا كَانَتْ حَيَاةُ قَلْبِهِ وَصَحَّةُ إِيمَانِهِ تُوَجِّبُ اسْتِيقَاظَهُ بِأَسْعَى تَبْيَهٍ؛ وَلَكِنْ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ رَيْنِ الْقُلُوبِ، وَهُوَ الْفُؤُسُ الَّذِينَ يُصْدِّانُ عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ^[١].

[١] هذا صحيحٌ، فَلَا شَكَ أَنَّ مَنْ وَقَرَ الإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ وَكَمَلَ أَنَّهُ سَيَنْفَرُ نُفُورًا كَامِلًا مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِمَا يَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ الْعَظِيمَةِ، وَاضْبِلِ حَلَالَ الشَّخْصِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي غَمَارِ هُؤُلَاءِ الْكُفَّارِ، وَسِيَّئُونِ مَا يَتَبَيَّنُ بِهِ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْمُؤْلَفِ رَحْمَهُ اللَّهُ، فَلَا حَاجَةَ لِالْإِطَالَةِ.

* * *

فصل

اعلم أنَّ الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ إلى الخلق على فترة من الرُّسل، وقد مَقَتْ أهل الأرض: عربَهم وعجمَهم، إلَّا بقايا من أهل الكتاب، ماتوا -أو أكثرُهم- قُبِيلَ مَبْعَثِه؛ والناس إذ ذاك أحد رجُلين: إما كتَابِيٌّ مُعْتَصِمٌ بِكتاب؛ إما مُبْدِلٌ، وإما مُبْدِلٌ مَنسُوخٌ^[١]، وَيَدِينُ دارِسٍ: بعْضُه مجهول، وبعْضُه متروك.

وإِمَّا أُمِّيٌّ مِنْ عَرَبٍ وَعَجَمٍ، مُقْبِلٌ عَلَى عِبَادَةِ مَا اسْتَحْسَنَه، وَظَنَّ أَنَّه يَنْفَعُه مِنْ نَجْمٍ، أو وَثْنٍ، أو قَبْرٍ، أو تَمَثالٍ، أو غَيْرَ ذَلِك؛ والناس في جاهليَّة جَهَلَاءَ، مِنْ مَقَالَاتٍ يَظْنُونَهَا عِلْمًا وَهِيَ جَهَلٌ، وَأَعْمَالٍ يَحْسِبُونَهَا صَلَاحًا وَهِيَ فَسَادٌ.

وغاية البارع منهم عِلْمًا وَعَمَلاً: أن يُحَصِّلْ قليلاً مِنَ الْعِلْمِ الْمُورُوثِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، قِدِ اشتبَهَ عَلَيْهِمْ حُقُّهُ بِبَاطِلِهِ، أَوْ يَشْتَغِلُ بِعَمَلِ الْقَلِيلِ مِنْهُ مَشْرُوعٌ، وَأَكْثَرُه مُبْتَدَعٌ، لَا يَكَادُ يُؤْثِرُ فِي صَلَاحِهِ إلَّا قليلاً، أَوْ أَنْ يَكُدْحَ بِنَظَرِهِ كَدْحَ الْمُتَفَلِّسَةِ؛ فَتَذُوبُ مُهْجَتَهُ فِي الْأَمْرَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ وَالرِّيَاضِيَّةِ، وَإِصْلَاحُ الْأَخْلَاقِ، حَتَّى يَصِلَّ -إِنْ وَصَلَ- بَعْدَ الجَهَدِ الَّذِي لَا يُوْصَفُ إِلَى نَزْرِ قَلِيلٍ مُضْطَرِبٍ، لَا يَرَوِي وَلَا يَشْفِي مِنَ الْعِلْمِ الإِلَهِيِّ، بَاطِلُهُ أَضْعَافٌ حَقٌّ -إِنْ حَصَلَ وَأَنَّى لَهُ ذَلِكُ- معَ كثرة الاختلاف بين أَهْلِهِ وَالاضْطَرَابِ، وَتَعْدُرُ الْأَدَلَّةُ عَلَيْهِ وَالْأَسْبَابُ؟!

فَهَدَى اللَّهُ النَّاسَ بِرَبْكَةِ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىِ، هَدَايَةً جَلَّتْ عَنْ وَضْفِ الواصِفِينَ، وَفَاقَتْ مَعْرِفَةَ الْعَارِفِينَ، حَتَّى حَصَلَ لِأَمْمَتِهِ الْمُؤْمِنِينَ

[١] يعني: إِمَّا «مُبْدِلٌ» أي: بدون نَسْخَة، وإِمَّا «مُبْدِلٌ مَنسُوخٌ» أي: جَمَعَ بين الأمرين، وفي نُسْخَة: «إِمَّا مُبْدِلٌ وَإِمَّا مَنسُوخٌ»، وَهُوَ أَحْسَنُ.

عموماً، ولأولي العلم منهم خصوصاً: من العلم النافع، والعمل الصالح، والأخلاق العظيمة، والسنن المستقيمة، مَا لَوْ جُمِعَتْ حِكْمَةُ سَائِرِ الْأُمُّمِ عَلَيْهَا وَعَمَلاً -الحالصة مِنْ كُلِّ شَوْبٍ- إِلَى الْحِكْمَةِ الَّتِي بُعِثَتْ بِهَا لَتَفَاقُوتَهَا يَمْنَعُ مَعْرِفَةَ قَدْرِ النِّسْبَةِ بَيْنِهِمَا؛ فِلَلَّهِ الْحَمْدُ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى.

وَدَلَائِلُ هَذَا وَشَوَاهِدُهُ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهَا.

لَئِمَّ إِنَّهُ سَبَحَانَهُ بَعْثَةَ بِدِينِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَفَرَضَ عَلَى الْخَلْقِ أَنْ يَسْأَلُوهُ هَدَايَتَهُ كُلَّ يَوْمٍ فِي صَلَاتِهِمْ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ صَرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الْمَضَالِّينَ.

قَالَ عَدَيُّ بْنُ حَاتِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ -وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ- فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا عَدَيُّ بْنُ حَاتِمٍ، وَجِئْتُ بِغَيْرِ أَمَانٍ وَلَا كِتَابًا؛ فَلَمَّا دُفِعَتْ إِلَيْهِ أَخْذَ بِيَدِي -وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «إِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ بِيَدِي»^[١]؛ قَالَ: فَقَامَ بِي فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعْهَا؛ فَقَالَا: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَامَ مَعْهُمَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا؛ ثُمَّ أَخْذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى بِي دَارَهُ، فَأَلْقَتْ لَهُ الْوَلِيدَةُ وِسَادَةً، فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا يُفْرِكُكَ؟ أَيْفُرِكَ أَنْ تَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ فَهُلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سَوَى اللَّهِ؟»، قَالَ: قَلْتُ: لَا؛ ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا يُفْرِكَ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ؛ وَتَعْلَمُ شَيْئاً أَكْبَرَ مِنْ اللَّهِ؟!»، قَالَ: قَلْتُ: لَا؛ قَالَ: «فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلَالٌ»؛ قَالَ: فَقَلْتُ: إِنِّي حَنِيفٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ يَنْبَسِطُ فَرَحَّاً؛ وَذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلًا رواه الترمذى، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[١] في نسخة: «في يدي»، وهي أحسن، فـ«في» للظرفية أظهر من «الباء».

وقد دلَّ كتابُ الله عَلَى معنَى هَذَا الْحَدِيثِ:

قالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: «قُلْ هَلْ أَنْتُمْ شَرِيرُونَ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ أَقْرَدَةً وَالْخَنَازِيرَ وَعَبْدَ الظَّلْفُوتَ» [المائدة: ٦٠]، والضميرُ عائدٌ إلى اليهود، والخطابُ معهم كما دلَّ عليه سياقُ الكلام.

وقالَ تَعَالَى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قَوْلُوا قَوْمًا غَاضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِنِكُمْ وَلَا مِنْهُمْ» [المجادلة: ١٤]، وهمُ المنافقون الذين توَلَّوا اليهود باتفاقِ أهل التفسير؛ وسياقُ الآية يدلُّ عليه.

وقالَ تَعَالَى: «صُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْدِلْلَةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا يُحَبِّلُ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا وَيُغَضِّبُ مِنَ اللَّهِ» [آل عمران: ١١٢]، وذكر في البقرة قوله تَعَالَى: «وَبَاءُوا وَيُغَضِّبُ مِنَ اللَّهِ» [البقرة: ٦١]، وهذا بيانٌ أنَّ اليهود مغضوبٌ عليهم.

وقالَ فِي النَّصَارَى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةِ» إلى قوله: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَبِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّلُوا مِنْ قَبْلِ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلَّلُوا عَنْ سَوَاءِ السَّكِينِ» [المائدة: ٧٧].

وهذا خطابُ للنصارى، كما دلَّ عليه السياقُ؛ وهذا نهاهم عن الغلوّ، وهو محاوزةُ الحدّ، كما نهاهم عنه في قوله: «يَا أَهْلَ الْكِتَبِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ» الآية [النساء: ١٧١]؛ واليهود مقصرون عن الحق، والنصارى غالونٌ فيه.

فَإِنَّمَا وَسْمَ اليهود بالغَضَبِ، والنصارى بالضلال؛ فلهُ أسبابٌ ظاهرةٌ وباطنة، ليسَ هَذَا موضعَها.

وِجْمَاعُ ذَلِكَ: أَنَّ كُفُرَ اليهود أَصْلُهُ: مِنْ جِهَةِ عدمِ الْعَمَلِ بِعِلْمِهِمْ، فَهُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقَّ، وَلَا يَتَّبِعُونَهُ عَمَلاً، أَوْ لَا قَوْلًا وَلَا عَمَلاً.

وَكُفْرُ النَّصَارَى: مِنْ جِهَةِ عَمَلِهِمْ بِلَا عِلْمٍ، فَهُمْ يَجْتَهِدُونَ فِي أَصْنَافِ الْعِبَادَاتِ بِلَا شَرِيعَةٍ مِنَ اللَّهِ، وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ.

وَهَذَا كَانَ السَّلْفُ -سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ- يَقُولُونَ: إِنَّ مَنْ فَسَدَ مِنْ عِلْمَائِنَا فِيهِ شَبَهٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عِبَادِنَا فِيهِ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى. وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ شَرِحٍ ذَلِكَ.

وَمَعَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَذَرَنَا سَبِيلَهُمْ، فَقَضَاؤُهُ نَافِذٌ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ مَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ، حَيْثُ قَالَ فِيهَا خَرَّجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّتَّتَبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَ الْقُلْذَةَ بِالْقُلْذَةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». وَرَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي مَا أَخَذَ الْقُرُونُ، شَبِيرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَفَارَسَ وَالرُّومِ؟ قَالَ: «وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ!».

فَأَخْبَرَ أَنَّهُ سِيَكُونُ فِي أُمَّتِهِ مُضَاهَاهًا لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَمُضَاهَاهًا لِفَارَسَ وَالرُّومِ، وَهُمُ الْأَعْجَمُ.

وَقَدْ كَانَ ﷺ يَنْهَا عَنِ التَّشْبِهِ بِهَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، وَلَيْسَ هَذَا إِخْبَارًا عَنِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ، بلْ قَدْ تَواتَرَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا تَزَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ ظَاهِرَةً عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

وَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لَا يَجْمِعُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ضَلَالٍ؛ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَزَالْ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرَسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِيهِ بِطَاعَتِهِ.

فَعُلِمَ بِخَبَرِهِ الصَّدِيقِ أَنَّهُ فِي أُمَّتِهِ قَوْمٌ مُسْتَمْسِكُونَ بِهَدْيِهِ الَّذِي هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ مَحْضًا، وَقَوْمٌ مُنْحَرِفُونَ إِلَى شُعْبَةِ مِنْ شُعْبَةِ الْيَهُودِ، أَوْ إِلَى شُعْبَةِ مِنْ شُعْبَةِ النَّصَارَى،

وإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَا يَكْفُرُ بِكُلِّ انْحرافٍ؛ بَلْ وَقَدْ لَا يَقْسُّقُ أَيْضًا، بَلْ قَدْ يَكُونُ الْانْحرافُ كُفَّارًا، وَقَدْ يَكُونُ فِسْقًا، وَقَدْ يَكُونُ مُعَصِّيًّا، وَقَدْ يَكُونُ خَطَّاءً^[١].

[١] هذه الجملة ي يريد بها المؤلف رحمة الله أننا وإن كنا أمرنا باجتناب طريق اليهود والنصارى فإنَّ ما قضاه الله تعالى في عِلمِه لَابَدَ أن يقع، وهو ما أَخْبَرَ به النبي ﷺ من أن هَذِه الأُمَّةَ تَتَّبِعُ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا.

و«سَنَن» بفتح السين، ويجوز ضمُّها، فعلى الفتح بمعنى الطريق، وعلى الضم بمعنى الطرق؛ لأنها جمع «سُنَّة»، والسنّة في اللغة: الطريقة.

وقول الرسول ﷺ: «فَمَنْ؟»، هَذَا اسْتِفْهَامٌ تَقْرِيرِيٌّ؛ لَأَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اسْتَغْرَبُوا وَاسْتَنَكُرُوا أَنْ تَتَّبِعَ هَذِهِ الأُمَّةَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا، فَقَالُوا: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»، وَلَكِنَّ هَذَا التَّقْرِيرُ لَا يَعْنِي الإِقْرَارَ، يَعْنِي: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَرَرَ بِأَنَّ هَذَا سَيْكُونُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُقْرِئُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ، بَلْ تَهْبِنَا عَنِ اتِّبَاعِهِمْ.

ثُمَّ بَيْنَ الْمُؤْلِفِ رَحْمَةَ اللهِ: أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ كُلُّهَا مُشَابِهًةً لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، بَلْ لَابَدَ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأُمَّةِ طَائِفَةً مُنْصُورَةً قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَكَذَلِكَ بَيْنَ رَحْمَةَ اللهِ: أَنَّ النَّاسَ يَنْحِرِفُونَ، وَأَنَّ الْانْحرافَ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ: كُفُّرٌ، وَفِسْقٌ، وَمَعَصِيَّةٌ، وَخَطَّاءٌ؛ فَإِنْ كَانَ الْانْحرافُ يُؤْدِي إِلَى الرَّدَّةِ صَارُ كُفَّارًا؛ وَإِنْ كَانَ يُؤْدِي إِلَى خَرْمِ الْمُرْوَءَةِ وَالدِّينِ وَلَا يَصْلُ إِلَى الْكُفْرِ فَهُوَ فِسْقٌ؛ وَإِنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَهُوَ مَعَصِيَّةٌ؛ وَإِنْ كَانَ نَاتِجًا عَنْ تَأْوِيلِ لِهِ مَسَاغٍ فِي الْلُّغَةِ فَهُوَ خَطَّاءٌ.

وَيَصُحُّ أَنْ يُوصَفَ الْخَطَّاءُ بِالْانْحرافِ، لَكِنْ لَا يَصُحُّ أَنْ يُوصَفَ قَائِلَهُ بِأَنَّهُ مُنْحِرٌ فِي إِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ صَادِرٌ عَنْ اجْتِهَادٍ، وَهَذَا هُوَ بَيْتُ الْقَصِيدَةِ فِيهَا يُرِيَ فِي كَلَامِ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ -الَّذِينَ شَهَدُوا لِهُمُ الْأَئِمَّةَ بِالنُّصُحَّةِ لِهُ تَعَالَى، وَلِكُتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ- مِنَ الْانْحرافِ، فَإِنَّ هَذَا انْحرافُ صَادِرٌ عَنْ خَطَّاءٍ، وَنَصِيفُ هَذَا بِأَنَّهُ انْحرافٌ وَأَنَّهُ ضَلَالٌ،

وهذا الانحرافُ أمرٌ تَقاضَاهُ الطّباعُ وَيُزِينُهُ الشَّيْطَانُ، فَلِذلِكَ أَمْرُ الْعَبْدِ بِدَوَامِ دُعَاءِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ بِالْهُدَايَةِ إِلَى الْإِسْتِقَامَةِ الَّتِي لَا يَهُودِيَّةُ فِيهَا وَلَا نَصْرَانِيَّةُ أَصْلًا.
وَأَنَا أُشِيرُ إِلَى بَعْضِ أَمْرَوْنَا هُوَ أَهْلُ الْكِتَابِ وَالْأَعْجَمِ، الَّتِي ابْتُلِيْتُ بِهَا هَذِهِ الْأُمَّةَ؛
لِيَجْتَنِبَ الْمُسْلِمُ الْخَنِيفُ الْانْحِرَافَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَى صِرَاطِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
أَوِ الْضَّالِّينَ.

قال الله سبحانه: «وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرَدُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ
إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ» [آل عمران: ١٠٩]؛
فَذَمَّ الْيَهُودَ عَلَى مَا حَسَدُوا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْهُدَى وَالْعِلْمِ.

وقد يُتَلِّي بَعْضُ الْمُتَسَبِّينَ إِلَى الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ بَنْوَعٍ مِنَ الْحَسَدِ لِمَنْ هَدَاهُ اللَّهُ بِعِلْمٍ
نَافِعٍ، أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، وَهُوَ خُلُقٌ مَذْمُومٌ مُطْلَقاً، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ أَخْلَاقِ
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ.

وقال الله سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً كَفُورًا ⑯» [آل عمران: ٣٦]
وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَنْهَا مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» [آل عمران: ٣٧-٣٨].
فَوَصَفَهُمْ بِالْبُخْلِ الَّذِي هُوَ الْبُخْلُ بِالْعِلْمِ، وَالْبُخْلُ بِالْمَالِ، وَإِنْ كَانَ السَّيَّاقُ يَدْلِيلٌ
عَلَى أَنَّ الْبُخْلُ بِالْعِلْمِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَكْبَرُ، وَكَذَلِكَ وَصَفَهُمْ بِكِتْهَانِ الْعِلْمِ فِي غَيْرِ آيَةٍ؛

= لكن لا تصف قائله بأنه منحرف؛ لأنَّه وقع عن خطأ.

وقد أَخْبَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّ مَنْ اجْتَهَدَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَأَخْطَأَ فَلَهُ
أَجْرٌ، وَالَّذِي لَهُ أَجْرٌ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالُ عَنْهُ: مُنْحَرِفٌ، لَكِنْ مَنْ عُلِمَ عَنْهُ سُوءُ الْقَصْدِ
وَالْمَعَانِدَةِ - حِينَئِذٍ - إِذَا قَالَ قَوْلًا مُنْحَرِفًا، قَلَنا: إِنَّهُ مُنْحَرِفٌ «اَسْمَ فَاعِلٌ»؛ وَعَلَيْهِ فَيَجِبُ
أَنْ نَعْرِفَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْقَائِلِ وَالْمَقْوَلَةِ، وَالْفَاعِلِ وَالْفَعْلِ.

مثل قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَبَ لِتُبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكُثُرُونَ» الآية [آل عمران: ١٨٧]، وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ مَا أَنْزَلَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَنَا لِلنَّاسِ فِي الْكِتَبِ أُولَئِكَ يَعْنِيهِمُ اللَّهُ وَيَعْنِيهِمُ الْلَّاعِنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا» الآية [البقرة: ١٥٩-١٦٠]، وقوله: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَبِ وَيَشْرُونَ بِهِ مَنَا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ» الآية [البقرة: ١٧٤]، وقال تعالى: «وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَمْحَدُوْهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا نَعْقِلُونَ» [البقرة: ٧٦].^[١]

[١] بين المؤلف رحمه الله أنَّ الذِي في قلبه حسدٌ فيه شَبَهٌ من اليهود، فإذا حسد أحدها على ما آتاه الله من فضله، من علم، أو مال، أو جاه، أو ولد، أو غير ذلك، فيه شَبَهٌ من اليهود؛ لأنَّ اليهود يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله.

والحسد: قيل: إنَّه تَنَّى زَوَالٌ نِعْمَةُ الله عَرَّقَجَلَ عَلَى غَيْرِهِ، وقيل: كراهة نِعْمَةُ الله على غيره، وهذا الثاني هو تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وقال: مَنْ كَرِهَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِ فَقَدْ حَسَدَهُ، سُوَاءً تَنَّى زَوَالَهُ أَوْ لَمْ يَتَمَّنْ^(١)، وَمَا قَالَهُ رَحْمَةُ الله أَصْحَحُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(٢) فكيف تكره لأخيك أن يَمُنَّ الله عليه بفضلٍ من علمٍ، أو مالٍ، أو جاهٍ، أو ولدٍ، أو غير ذلك، وأنْتَ لا تكره ذلك لنفسك، هذا حسد؛ فعليك أن تتجرَّبَ هذا.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (١١١/١٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب بنفسه، رقم (١٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير، رقم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم، تارةً بخلاً به، وتارةً اعтикаً عن إظهاره بالدنيا، وتارةً خوفاً أن يحتاج عليهم بما أظهروه منه^[١].

[١] قوله رحمه الله: «تارةً بخلاً به» إذ يخشى أنه إذا علم الناس صاروا متعلّمين، وربما كانوا مثله أو أكثر علماً، فيقول: اكتُم العلم؛ لئلا يتعلّم الناس، فيكونوا مثلك أو خيراً منك.

وقوله: «وتارةً اعтикаً عن إظهاره بالدنيا» يعني: أنه يشتغل بالدنيا، أو يأخذ على كتمه العلم مصلحة دنيوية، سواءً أكان عن طريق كراء، أو أماء، أو وزراء، أو غير ذلك.

وقوله: «وتارةً خوفاً أن يحتاج عليهم» وهذا أيضاً يقع كثيراً -نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ-؛ فلا يُبَيِّنُ الْحَقَّ؛ لأنَّه لو بيَّنَه احتجُوا عليه؛ فمثلاً: أن يكون طالبُ العِلْمِ يتعامل بمعاملة ربويَّةٍ تحيلاً، ويخشى أن يقول للناس: هذا حرامٌ فـيَحْتَجُونَ عليه، أو مثلاً: يُقَدَّدُ قاعدةً ظنَّها صحيحةً، ثم تُنْتَقَضُ ولا يُبَيِّنُ أنها مُنْتَقَضَةٌ، يخشى أن يحتاج عليه، ويقال: كيف تعامل بهذه القاعدة في هذا الموضع، ولا تعامل بها في هذا الموضع؟!

وهذا أيضاً يرد -مع الأسف- من بعض كبار العلماء تقليداً؛ فمثلاً: تجدُه يحتاج بحديث واحد على مسألة، ولا يحتاج به على مسألة أخرى في هذا الحديث نفسه.

وأضرب لهذا مثلاً: أن الرسُول ﷺ قال: «لَا يَنْوَضُ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، وَلَا الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، وَلَيَغْتَرِفَا جَمِيعًا»^(١). وفي لفظ: «لَا يَغْتَسِلُ»؛ وبعض العلماء رحّهم الله قالوا: لا يغسل الرجل بفضل المرأة، وتحتسب المرأة بفضل الرجل، والحديث واحد؛ بل إنَّ اغتسال الرجل بفضل المرأة جاءت به السنة، فقد اغتسَلَ النبي ﷺ من جفنة بعد

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك، رقم (٨١)، والنسائي: كتاب الطهارة، باب ذكر النهي عن الاغتسال بفضل الجنب، رقم (٢٣٨).

= أن اغتسلت منها إحدى نسائه^(١)؛ فتَجِدُ أَنَّ التَّقْلِيدَ والهوى يُحْمِلُ الإِنْسَانَ عَلَى أَنْ يَتَاقَّصُ فِي اسْتِدَالَةِ وَفِي تَقْعِيْدَهِ.

المُهْمُ: أَنَّ مَنْ سَلَكَ هَذَا السَّبِيلَ فِيهِ شَبَهٌ بِالْيَهُودِ الَّذِينَ إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا: آمَنَا، وَالْحُقْقُ مَعَكُمْ، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَجَاءَ ذِكْرُهُ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ؛ ثُمَّ إِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا: أَحَدُهُنُّهُمْ بِهَا فَتَحَ اللَّهُ وَهَذَا الْاسْتِفَهَامُ تَوَبِّيْخِي - عَلَيْكُمْ لِيُحَاجِجُوكُمْ بِهِ عِنْدِ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ؟! فَلَيْسَ عَقْلًا أَنْ تُحَدِّثَ إِنْسَانًا بِشَيْءٍ يَكُونُ حُجَّةً عَلَيْكَ؟! صَحِحٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ عَقْلًا، وَلَكِنْ أَعْقُلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُحَدِّثَهُ بِالْحَقِّ، وَتَتَّبِعَ الْحَقَّ.

مسألة: لو أَنَّ أَحَدًا رَجَحَ شِيئًا أَرَاهُ أَنَّهُ بِدَعَةٍ، فَأَتَيْتُهُ بِالدَّلِيلِ وَنَصَحَّتُهُ فَلَمْ يَسْتَجِبْ وَرَدَّ دَلِيلِي بِالدَّلِيلِ - يَعْنِي: لَمْ يَتَرَجَّحْ عَنْهُ حَتَّى هَذَا الدَّلِيلُ -؛ وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَلْعُبُ بِالْقُوَّةِ التَّيْ تَجْعَلُنِي أَقْبِلُهُ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ أَقُولَ عَنْهُ: صَاحِبُ هَوَى أَوْ مُبْتَدِعٌ؟

الجواب: لا، إِذَا عِلِمْتَ صِدْقَ نِيَّتِهِ؛ لَأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَظْهَرُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ مُعَانِدٌ وَإِنْ كَانَ قَالَ: هَذَا الظَّاهِرُ لِي بِالدَّلِيلِ، لَكِنْ أَعْرِفُ أَنَّهُ مُعَانِدٌ؛ لَأَنَّ النَّاسَ التَّقْفُوا حَوْلَهُ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْبِدَعَةِ، وَيَخْشَى إِنْ أَنْكَرَهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ أَنْ يَتَفَرَّقُوا عَنْهُ - بِنَاءً عَلَى ظَنِّهِ وَمَا يُوَجِّهُهُ الشَّيْطَانُ إِلَيْهِ - لَكِنْ إِذَا عِلِمْتَ مِنْهُ هَذَا حَقِيقَةً، وَهَذَا الَّذِي أَدَاهُ إِلَيْهِ اجْتِهادُهُ وَأَنَا لَا أُكِرِّهُهُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَقُولُ: إِنَّهُ صَاحِبٌ بِدَعَةٍ، بَلْ رُبَّمَا أَزَدَادُ مُحَبَّةً فِيهِ، حِيثُ إِنَّهُ لَمْ يَخْشَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَا يَمِّنْ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب الماء لا يجنب، رقم (٦٨)، والترمذى: كتاب الطهارة، باب ما جاء في الرخصة في فضل طهور المرأة، رقم (٦٥)، وابن ماجه: كتاب الطهارة، باب الرخصة بفضل وضوء المرأة، رقم (٣٧٠)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذا قد يُبَتَّلِي به طوائفٌ منَ المُتَسَبِّينَ إلى العِلْمِ، فَإِنَّهُمْ تارَةً يَكْتُمُونَ الْعِلْمَ بُخْلًا به، وَكُرَاهَةً لِأَنَّ يَنَالَ غَيْرُهُم مِنَ الْفَضْلِ مَا نَالُوهُ، وَتَارَةً اعْتِيَاضًا عَنْهُ بِرِئَاسَةِ أَوْ مَالٍ فَيَخَافُ مِنْ إِظْهارِهِ انتِقَاصَ رِئَاستِهِ، أَوْ نَقْصَ مَالِهِ، وَتَارَةً يَكُونُ قَدْ خَالَفَ غَيْرَهُ فِي مَسَأَلَةٍ، أَوْ اعْتَرَى إِلَى طَائِفَةٍ قَدْ خُولِفَتْ فِي مَسَأَلَةٍ، فَيَكْتُمُ مِنَ الْعِلْمِ مَا فِيهِ حِجَةٌ لِمُخَالِفِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَيقَّنْ أَنَّ مُخَالِفَهُ مُبْطِلٌ^[١].

وَهَذَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ: أَهْلُ الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا مَا لَهُمْ.

وَلَيْسَ الْغَرَضُ تَفْصِيلًا مَا يَحِبُّ أَوْ يُسْتَحِبُّ فِي ذَلِكَ؛ بَلِ الْغَرَضُ التَّنْبِيَهُ عَلَى مَجَامِعَ يَتَفَطَّنُ الْلَّيْبُ بِهَا لَمَا يَنْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُؤْمِنُنَا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَا بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ أَعْلَمُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ» [البقرة: ٩١]، بَعْدَ أَنْ قَالَ: «وَكَانُوا مِنْ قَبْلٍ يَسْقَيْتُهُنَّ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ، فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكُفَّارِ» [البقرة: ٨٩].

فَوَصَفَ الْيَهُودَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْرِفُونَ الْحَقَّ قَبْلَ ظُهُورِ النَّاطِقِ بِهِ، وَالْدَّاعِي إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَهُمُ النَّاطِقُ بِهِ مِنْ غَيْرِ طَائِفَةٍ يَهُوَوْهَا لَمْ يَنْقَادُوا إِلَيْهِ، وَأَنَّهُمْ لَا يَقْبِلُونَ الْحَقَّ إِلَّا مِنَ الطَّائِفَةِ الَّتِي هُمْ مُتَسَبِّبُونَ إِلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُمْ لَا يَتَبَعَّونَ مَا لَزِمَّهُمْ فِي اعْتِقَادِهِمْ.

وَهَذَا يُبَتَّلِي بِهِ كَثِيرٌ مِنَ المُتَسَبِّينَ إِلَى طَائِفَةٍ مُعِيَّنةٍ فِي الْعِلْمِ، أَوِ الدِّينِ، مِنَ الْمُتَفَقَّهَةِ، أَوِ الْمُتَصَوِّفَةِ، أَوِ غَيْرِهِمْ، أَوِ إِلَى رَئِيسِ مَعْظَمِ عِنْدِهِمْ فِي الدِّينِ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ،

[١] هذه ثلاثة أسباب لكتوم العلم: إما البُخل به؛ مخافةً أن يَنَالَ غَيْرُهُ مَا نَالَهُ مِنَ الشَّرْفِ فِي الْعِلْمِ، وإما أَنْ يَخْشَى مِنْ فَوَاتِ رِئَاسَةِ أَوْ جَاهِ إِذَا أَظْهَرَ الْعِلْمَ عِنْدَهُ؛ لِكَوْنِهِ يُخَالِفُ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ مَا اعْتَادُوهُ، وإما لِكَوْنِهِ حُجَّةٌ لِغَيْرِهِ فَيَكْتُمُ الْحُجَّةَ الَّتِي تَشَهَّدُ لِمُخَالِفِهِ؛ ثَلَاثَةٌ يَغْلِيْهِ فِي الْحِجَّةِ.

فَإِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الدِّينِ رأِيًّا وَرِوَايَةً: إِلَّا مَا جَاءَتْ بِهِ طَائِفَتُهُمْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَا تُوْجِبُهُ طَائِفَتُهُمْ^[١]، مَعَ أَنَّ دِينَ الإِسْلَامِ يُوجِبُ اتِّبَاعَ الْحَقِّ مُطْلَقاً، رِوَايَةً وَرَأِيًّا، مِنْ غَيْرِ تَعْيِنٍ شَخْصٍ أَوْ طَائِفَةٍ غَيْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ تَعَالَى فِي صَفَةِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ: «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ» [النِّسَاءٌ: ٤٦]، وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ: «يُلْوُنَ الْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَعْسِبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ» [آل عمرانٌ: ٧٨].

وَالْتَّحْرِيفُ قَدْ فُسِّرَ بِتَحْرِيفِ التَّنْزِيلِ وَبِتَحْرِيفِ التَّأْوِيلِ:

فَأَمَّا تَحْرِيفُ التَّأْوِيلِ فَكَثِيرٌ جَدًا، وَقَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ طَوَافِفُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَأَمَّا تَحْرِيفُ التَّنْزِيلِ فَقَدْ وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، يُحَرِّفُونَ الْفَاظَ الرَّسُولَ ﷺ، وَيَرُوُونَ الْحَدِيثَ بِرَوَايَاتٍ مُنْكَرَةٍ، وَإِنْ كَانَ الْجَهَابِذَةُ يَدْفَعُونَ ذَلِكَ.

وَرَبِّيَا يَطَّاولُ بَعْضُهُمْ إِلَى تَحْرِيفِ التَّنْزِيلِ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ ذَلِكَ، كَمَا قَرَأَ بَعْضُهُمْ: (وَكَلَمَ اللَّهَ مُوسَى تَكْلِيمًا)^[٢].

[١] وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الرَّوَايَاتِ ظُهُورًا بَيْنًا؛ لَا هُمْ لَا يَقْبَلُونَ مِنَ الْأَرَاءِ وَلَا مِنَ الرَّوَايَاتِ إِلَّا مَا كَانَ فِي كُتُبِهِمْ فَقَطُّ، وَإِذَا احْتَجُوا أَحْيَانًا بِهَا فِي كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَإِنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ إِلَّا إِلَزَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِمَا يَظْنُونَ أَنَّهُ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[٢] فَهُمْ بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقْرُؤُوا: (وَكَلَمَ اللَّهَ مُوسَى تَكْلِيمًا) [النِّسَاءٌ: ١٦٤]، قَالُوا: (وَكَلَمَ اللَّهَ مُوسَى) مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ الْمُكَلَّمُ هُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَكِنَّ أَوْرَدَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْحَقِّ عَلَى هَذَا فَقَالُوا: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمَيَقِنِنَا وَكَلَمَهُ رَبُّهُ) [الأعرافٌ: ١٤٣] فَعَجَزُوا عَنِ الْجَوابِ، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَدَعَى أَحَدٌ أَنَّ (رَبُّهُ) هُنَّ لِيْسَ بِفَاعِلٍ.

وأماماً ليُ الألسنة بما يُظن أنَّه من عند الله: فكَوْضَعَ الوضاعين الأحاديث على رسول الله ﷺ، أو إقامة مَا يُظنُّ أنَّه حُجَّةٌ في الدين، وليس بحُجَّةٍ.

وهذا الضرب من أنواع أخلاق اليهود، وذمُّها في النصوص كثيرٌ لِمَن تَدَبَّرَهُ في كتاب الله وسُتَّة رسوله، ثُمَّ نَظَرَ بنور الإيهان إلى مَا وَقَعَ في الأُمَّةِ مِنَ الأحداث [١].

وقال سبحانه عن النَّاصارى: «يَأَهْلَ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمَهُ اللَّهُ أَنَّهَا إِلَى مَرْيَمَ» [النساء: ١٧١]، وقال تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الظَّرِيفُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» [المائدة: ٧٢]، إلى غير ذلك مِنَ المَواضِعِ.

ثُمَّ إنَّ الغُلُوِّ في الأنبياء والصالحين قد وقع في طوائف مِنْ صُلَالِ المُتَعَبِّدة والمتصوِّفة، حتَّى خالطَ كثِيرًا مِنْهُمْ مَذاهِبَ الْحُلُولِ والاتِّحادِ مَا هُوَ أَقْبُحُ مِنْ قول النَّاصارى أو مثْلِه أو دونَهِ.

وقال تعالى: «أَتَخَذُوا أَجْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَاهُمْ أَرْبَابًا مَنْ ذُوبَ اللَّهُ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ» [التوبه: ٣١]؛ وفسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَعْدِيٍّ بنَ حَاتِمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنَّهُمْ أَحْلُوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَأَطَاعُوهُمْ، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَاتَّبَعُوهُمْ؛ وَكَثِيرٌ مِنْ أَتَابَعَ الْمُتَعَبِّدةِ يُطِيعُ بَعْضَ الْمَعْظَمِينَ عِنْدَهُ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُهُ بِهِ، وَإِنْ تَضَمَّنْ تَحْلِيلَ حَرَامٍ أَوْ تَحْرِيمَ حَلَالٍ.

وقال سبحانه عن الضَّالِّينَ: «وَرَهْبَانِيَّةٌ أَبْدَعُوهَا مَا كَبَّبَنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَبْيَقَنَاهُ رِضَوْنَ اللَّهُ» [الحديد: ٢٧]، وقد ابْتُلِي طوائفُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الرَّهْبَانِيَّةِ الْمُبَدِّعَةِ بِمَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ.

[١] قوله رحمه الله: «مِنَ الْأَحَادِثِ»؛ بناءً على التحرير اللغطي والمعنوي؛ لأنَّ تحريرَ التَّنْزِيلِ يُسمَّى التحريرُ اللُّغَطِيُّ، وتَحْرِيفَ التَّأْوِيلِ يُسمَّى التَّحْرِيفُ الْمَعْنَوِيُّ؛ فما وَقَعَ مَا وَقَعَ بَيْنَ الْأُمَّةِ مِنَ الْفِتْنَ وَالْقَتْلَ وَالسَّلْبِ وَالنَّهَبِ إِلَّا بِهَذَا التَّحْرِيفِ.

وقال الله سبحانه: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، فكان الصالون -بل والغضب عليهم- يبنون المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، وقد نهى رسول الله ﷺ أمهته عن ذلك في غير موطن، حتى في وقت معارضته الدنيا -بأبي هو وأمي-، ثم إن هذا قد ابتلي به كثير من هذه الأمة^[١]. ثم إن الصالين تجد عامة دينهم إنما يقوم بالأصوات المطربة، والصور الجميلة فلا يهتمون بأمر دينهم بأكثر من تلحين الأصوات.

ثم تجد أنه قد ابتليت هذه الأمة من اتخاذ السماع المطرب سباع القصائد لإصلاح القلوب والأحوال به ما فيه مضاهاة لبعض حال الصالين^[٢].

وقال سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ١١٣]، فأخبر أن كل واحدة من الأمتين تجحد كل ما الأخرى عليه، وأنك تجد كثيراً من المتفقهة إذا رأى المتصوفة والمتعبدة، لا يراهم شيئاً، ولا يعدهم إلا جهالاً ضلالاً، ولا يعتقد في طريقهم من العلم والهدى شيئاً، وترى كثيراً من المتصوفة والمتفقرة لا يرى الشريعة والعلم شيئاً، بل يرى المتمسك بها مقطعاً عن الله وأنه ليس عند أهلها بما ينفع عند الله شيئاً.

وإنما الصواب: أن ما جاء به الكتاب والسنة من هذا وهذا حق، وما خالف الكتاب والسنة من هذا وهذا باطل^[٣].

[١] هذه مسائل ينبغي لطالب العلم أن يتتبّع لها؛ فالمؤلف الآن يسوق المسائل التي شابه فيها طائفه من هذه الأمة لمن سبق من اليهود والنصارى.

[٢] وهذا ينطبق على بعض الأناشيد التي فعلها الصوفية.

[٣] هذا الذي قاله شيخ الإسلام رحمه الله هو الحق، وهو: أن تقبل الحق من أي طائفه، سواء كان من المتصوفة أو المتفقهة وعلماء الشريعة، أمّا أن لا تقبل من هؤلاء شيئاً

وأماماً مُشابهـة فارسـ والرـوم؛ فقد دَخـل في هـذـه الـأـمـة مـن الـآـثـار الرـوـمـيـة قـوـلاً وعـمـلاً، والـآـثـار الفـارـسـيـة قـوـلاً وعـمـلاً، مـا لـأـخـفـاء فـيـه عـلـى مـؤـمـن عـلـيـم بـدـيـن الإـسـلام، وبـهـا حـدـث فـيـه [١].

= ونـقـول: كـل فـعـلـهـم خـطـأ، فـلـيـس بـصـحـيـحـ، وـالـإـمـامـ أـحـمـد رـحـمـهـ اللهـ كـانـ يـجـلسـ أـحـيـاـنـاـ إـلـى بـعـضـ الـمـتـصـوـفـةـ لـيـلـيـنـ قـلـبـهـ؛ لـأـنـ عـنـدـهـ مـنـ تـلـيـنـ الـقـلـوبـ وـالـعـزـوفـ عـنـ الدـنـيـاـ مـاـ لـيـسـ عـنـدـ غـيرـهـمـ؛ فـلـاـ هـذـاـ وـلـاـ هـذـاـ، خـدـحـ الـحـقـ مـنـ أـيـ إـنـسـانـ كـانـ، سـوـاءـ مـنـ الـمـتـصـوـفـ أوـ الـمـتـفـقـهـ أوـ غـيرـهـمـ؛ وـمـشـابـهـةـ هـؤـلـاءـ لـلـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ: أـنـ الـمـتـصـوـفـ لـأـيـرـونـ عـلـمـاءـ الـفـقـهـ وـالـشـرـيـعـةـ شـيـئـاـ، وـعـلـمـاءـ الـفـقـهـ وـالـشـرـيـعـةـ لـأـيـرـونـ الـمـتـصـوـفـةـ شـيـئـاـ.

أـمـاـ التـعـلـمـ عـلـىـ أـيـدـيـهـمـ -يعـنيـ: الـمـتـصـوـفـةـ- فـلـاـ؛ لـأـنـهـ رـبـهـمـ يـغـرـبـهـمـ، فـيـسـتـمـرـونـ عـلـىـ مـاـ هـمـ عـلـيـهـ، وـيـغـرـبـ غـيرـهـمـ أـيـضاـ، يـقـولـونـ: فـلـانـ يـدـرـسـ عـلـيـهـ فـلـانـ، وـيـتـلـقـىـ عـنـ فـلـانـ؛ فـيـحـصـلـ بـذـلـكـ لـغـطـ كـثـيرـ.

أـمـاـ قـبـولـ الـحـقـ فـأـقـولـ: اـقـبـلـ الـحـقـ مـنـ أـيـ إـنـسـانـ، حـتـىـ مـنـ الـيـهـودـيـ وـالـنـصـارـىـ وـالـمـشـرـكـ.

مسـأـلـةـ: إـذـاـ كـانـ فـيـ بـعـضـ الـبـلـادـ لـأـيـكـادـ الـوـاحـدـ يـجـدـ مـنـ يـدـرـسـ عـلـيـهـ إـلـاـ مـنـ عـنـدـهـ بـدـعـةـ فـيـ اـعـتـقـادـ أـوـ بـدـعـةـ فـيـ عـمـلـ، وـيـصـعـبـ عـلـيـهـ الرـحـلـةـ إـلـىـ أـهـلـ الـعـلـمـ مـنـ أـهـلـ السـنـنـ؟
فـيـقـالـ: أـلـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـرـأـ مـنـ الـكـتـابـ؟ فـيـقـولـ: بـلـ يـمـكـنـ، وـلـكـنـ تـحـصـيـلـهـ قـلـيلـ عـمـنـ جـلـسـ إـلـىـ أـهـلـ الـعـلـمـ؟ فـالـجـوابـ: لـأـبـدـ لـلـإـنـسـانـ أـنـ يـنـظـرـ الـمـصالـحـ وـالـمـفـاسـدـ، وـلـاـ يـمـكـنـ الـحـكـمـ الـعـامـ لـأـبـالـمـنـعـ وـلـاـ بـالـإـبـاحةـ.

[١] ذـكـرـ رـحـمـهـ اللهـ أـنـهـ لـأـخـفـاءـ عـلـىـ مـنـ اـجـتـمـعـ فـيـهـ هـذـهـ الصـفـاتـ: الـأـوـلـ أـنـهـ مـؤـمـنـ، وـالـثـانـيـ: عـلـيـمـ بـدـيـنـ الإـسـلامـ، وـالـثـالـثـ: عـلـيـمـ بـهـاـ حـدـثـ فـيـهـ، فـمـنـ لـمـ يـتـحـقـقـ الإـيمـانـ فـيـ قـلـبـهـ، فـإـنـهـ لـأـيـرـفـ مـاـ الـذـيـ دـخـلـ عـلـىـ الإـسـلامـ مـنـ الـحـوـادـثـ وـالـأـحـدـاثـ وـغـيرـهـاـ؛ وـمـنـ

وليس الغَرْضُ هنا تفصِيل الأمور التي وَقَعَتْ في الأُمَّةِ، مَا تُضَارِعُ طریقَ المَغْضوبِ عَلَيْهِمْ أَوِ الْضَالِّينَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ قد يَقْعُ مَغْفُورًا لِصَاحِبِهِ؛ إِما لاجتِهادِ أَخْطَأَ فِيهِ، أَوْ لِحَسَنَاتِ مَحْتَ السَّيِّئَاتِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ^[١].

لَمْ يَعْرِفْ دِينَ الإِسْلَامِ أَيْضًا لَا يَعْرِفُ مَا دَخَلَ فِيهِ مَا لِيْسَ مِنْهُ؛ وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَا دَخَلَ فِيهِ مَا لِيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ أَيْضًا لَا يَعْرِفُ، إِذْ يَظْنُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ هُوَ الدِّينُ.

الْمُهِمُّ: اعْرِفْ نَفْسَكَ، فَإِذَا اتَّصَفَتْ بِهَذِهِ الصَّفَاتِ الْثَلَاثِ: الإِيمَانُ، وَالْعِلْمُ بِدِينِ الدِّينِ، وَالْعِلْمُ بِمَا حَدَثَ فِيهِ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَا حَصَلَ مِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ مِنْ فَارِسَ وَالرُّؤُمِ وَمَا أَشْبَهُهُمْ.

[١] شِيخُ الدِّينِ رَحْمَةُ اللهِ دَائِمًا يَتَكَلَّمُ بِعَدْلٍ وَإِنْصَافٍ، فَيَقُولُ: قَدْ يَقْعُ هَذَا الْخَطَأُ الْعَظِيمُ مَغْفُورًا لِصَاحِبِهِ؛ إِمَّا لاجتِهادِ أَخْطَأَ فِيهِ، أَوْ لِحَسَنَاتِ تَمْحُوا مَا حَصَلَ مِنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ، وَبَهْذَا نَعْرِفُ ضَلَالَ قَوْمٍ شَنُوا الْغَارَةَ عَلَى ابْنِ حَجَرٍ رَحْمَةُ اللهِ وَعَلَى النَّوْوَيِّ رَحْمَهُ اللهُ حِيثُ أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ، نَعْلَمُ بِحَسْبِ مَا نَعْلَمُ مِنْ حَالِهِمْ أَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ فِيهِ، لَكِنْ مَا كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ.

حَتَّى بَلَغْنَا أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: يَجِبُ أَنْ يُحْرَقَ «فَتْحُ الْبَارِي»، إِحْرَاقًا، وَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ يُحْرَقَ «شِرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، لِمَاذَا؟! لَأَنَّ فِيهِمَا خَطَأً مِنْ آلَافِ الصَّوَابِ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ الْعَدْلِ، بِلَا شَكٍّ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ بِحَسْبِ حَالِ هَذِينَ الرَّجُلَيْنِ: أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْهُمَا لَيْسَ عَنْ قَصْدٍ، وَلَيْسَ كُلُّ إِنْسَانٍ يَقُولُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنْ قَوْلِ مَذَهَبٍ يَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَذَهَبِ. أَرَأَيْتَ لَوْ اخْتَرْتَ قَوْلًا مِنْ أَقْوَالِ الشَّافِعِيِّ، وَأَنْتَ تَتَّمَمِي إِلَى الْخَنَابَةِ، أَتَكُونُ شَافِعِيًّا؟ لَا، فَمَثَلًا: إِذَا أَخْطَأَ إِنْسَانٌ وَأَخْذَ بِقَوْلٍ مِنْ أَقْوَالِ الْأَشْعَرِيَّةِ فِي مَسَأَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ خَطَأً، وَنَعْرِفُ أَنَّهُ لَيْسَ عَنْهُ نِيَّةٌ، إِلَّا نِيَّةُ حَسَنَةٍ، هَلْ نَقُولُ: هَذَا أَشْعَرِيٌّ! يَجِبُ أَنَّ تَحْذَرَ مِنْهُ، يَجِبُ أَنْ لَا تَأْخُذَ مِنْهُ الصَّوَابَ؟! وَاللهُ أَعْلَمُ.

وإنما الغَرْض أن تُبَيِّن ضرورة العبد وفاقته إلى هداية الصِّراط المستقِيم، وأن ينفتح لك بابُ إلى معرفة الإنحراف.

ثُمَّ إنَّ الصِّراطَ المستقِيمَ هُوَ أمورٌ باطِنةٌ في القلبِ مِنْ اعتقاداتٍ، وإراداتٍ، وغير ذلك، وأمورٌ ظاهرةٌ مِنْ أقوالٍ وأفعالٍ، قد تكونُ عباداتٍ، وقد تكونُ أيضًا عاداتٍ؛ في الطعام، واللباس، والنكاح، والمسكن، والاجتماع والافتراق، والسفر، والإقامة، والرُّكوب، وغير ذلك.

وهذه الأمورُ الباطنةُ والظاهرةُ بينهما ارتباطٌ ومناسبةٌ؛ فإنَّ مَا يَقومُ بالقلبِ مِنْ الشُّعورِ والحالِ يُوجِبُ أمورًا ظاهرةً، ومَا يَقومُ بالظاهرِ مِنْ سائرِ الأَعْمَالِ يُوجِبُ للقلبِ شُعورًا وأحوالًا^[١]!

وقد بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بالحكمةِ التي هي سُنَّتَهُ، وهي الشُّرُوعةُ والمِنهاجُ الْذِي شَرَعَهُ لَهُ.

فكانَ مِنْ هَذِهِ الْحِكْمَةِ: أَنْ شَرَعَ لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ مَا يُبَيِّنُ سَبِيلَ الْمَغْضوبِ عَلَيْهِمْ، وَالضَّالِّينَ؛ فَأُمِرَ بِمُخَالَفَتِهِمْ فِي الْهَدْيِ الظَّاهِرِ

[١] وهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^(١)، وَهَذَا حَقِيقَةٌ، فَإِنَّ لَوْلَى بِسْتَ مِثْلَ لِيَّاْسِ فَلَانَ، أَلَا تَشْعُرُ أَنَّ قَلْبَكَ يَمْيِلُ إِلَيْهِ؟ بَلِّ؛ وَهَذَا قَلْدَتَهُ، فَكَذِيلُكَ الَّذِي يَتَشَبَّهُ بِالْكُفَّارِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِقَلْبِهِ مَيْلٌ إِلَيْهِمْ؛ وَهَذَا جَزَمُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِأَنَّ مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ: فَيَكَادُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ، قَالَ: فَهُوَ مِنْهُمْ فِيمَا حَصَلَ بِهِ الشَّبَهُ قَطْعًا، إِذَا لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ إِذَا تَشَابَهَا فِي الْلَّبَاسِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مِنْهُمْ» حَتَّىٰ فِي الْبَاطِنِ؛ لِأَنَّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِلْقَلْبِ مَيْلٌ وَشُعُورٌ لِلْمُتَشَبِّهِ بِهِمْ، وَهَذَا شَيْءٌ مُجَرَّبٌ مَعْرُوفٌ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم (٤٠٣١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.